

المحكمة الأوروبية تقضي بإبقاء "حماس" على قائمة المنظمات الإرهابية



الأربعاء 26 يوليو 2017 08:07 م

قضت محكمة العدل الأوروبية، وهي أعلى هيئة قضائية أوروبية، اليوم الأربعاء، ببقاء حركة المقاومة الإسلامية "حماس"، مدرجة ضمن قائمة الاتحاد للمنظمات الإرهابية.

وقالت المحكمة في بيان "كان على المحكمة العامة للاتحاد الأوروبي عدم شطب حماس من القائمة الأوروبية للمنظمات الإرهابية".

وأضاف البيان أن المحكمة العليا أعادت القضية إلى المحكمة العامة لإعادة النظر فيها.

يذكر أن الاتحاد الأوروبي أدرج حماس ضمن المنظمات الإرهابية، عام 2001، وهي خطوة جمدت أصول الحركة في الاتحاد الأوروبي.

إلا أن المحكمة العامة، وهي محكمة أدنى درجة من العليا، ألغت هذا القرار لأسباب إجرائية عام 2014.

وقالت المحكمة، في بيان آنذاك، إن قرار الإدراج كان مبنيًا على تقارير إعلامية ولم يتم على فحص مناسب لأنشطة حماس.

ونقلت وكالة أسوشيتد برس عن بيان المحكمة العليا، اليوم أن "قرار الإلغاء عام 2014 كان خاطئًا، ويجب إعادة النظر فيه الآن، مع مراعاة الحجج التي لم يحسمها القرار الأصلي".

وأضاف البيان أن "أموال حماس ستظل مجمدة بانتظار نتيجة إعادة النظر".

وفي قضية أخرى، أيدت المحكمة الأوروبية العليا قرارًا يقضي بشطب منظمة "نمور تحرير إيلام التاميل"، المسلحة التي كانت تقاتل من أجل انفصال أقلية التاميل عن سريلانكا من قائمة الإرهاب.

وأدرجت المنظمة ضمن اللائحة عام 2006، وصدر قرار بسحبها في أكتوبر 2014 من لائحة الاتحاد الأوروبي بالمثل لعيب في الإجراءات.

وألقي "نمور التاميل" السلاح في مايو/أيار 2009 بعد هزيمتهم أمام الجيش السريلانكي.